

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٧١٨ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/٩/٢١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر محكمة المرور «بندر ومركز بنى سويف» التابعة لمحكمة بنى سويف الابتدائية إلى مدرسة إهاب إسماعيل الثانوية بنين ، الكائن مقرها شارع الشيخ محمد متولى الشعراوى (عبد السلام عارف سابقًا) - بندر بنى سويف - محافظة بنى سويف ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/٨

صدر في ٢٠١٣/١٠/٣

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد